

الجامع للشرائع

- [103] والجلوس في المسجد عبادة. وصلاة الفرض في المسجد أفضل منها في المنزل، وصلاة النفل بالعكس، وخاصة صلاة الليل. وعن الرضا عليه السلام: الصلاة في المسجد الحرام، ومسجد الرسول (عليه الصلاة والسلام) في الفضل سواء. (1) وعن الصادق عليه السلام: أن الصلاة في مسجد رسول الله صلى الله عليه وآله ألف صلاة، والصلاة في المدينة مثل الصلاة في سائر البلدان (2). وروى السكوني عن جعفر عن أبيه عليهما السلام عن علي عليهم السلام: صلاة في بيت المقدس ألف صلاة، وصلاة في مسجد الأعظم مائة صلاة، وصلاة في مسجد القبيلة خمس وعشرون صلاة، وصلاة في السوق اثنا عشر صلاة، وصلاة الرجل في بيته وحده صلوة واحدة (3). وقال الصادق عليه السلام: في مسجد الكوفة، أن صلاة الفرض فيه بألف صلاة، والنافلة بخمس مائة صلاة (4). وروي عن أمير المؤمنين عليه السلام: أن المكتوبة فيه حجة مبرورة، والنافلة عمرة مبرورة (5). وعن الصادق عليه السلام: من تنخع في المسجد ثم ردها في جوفه لم تمر بداء إلا أبرأته (6). (1) الوسائل - الباب 63 من أبواب أحكام المساجد (2) الوسائل الباب 57 من أبواب أحكام المساجد، الحديث 9 (3) الوسائل: الباب 64 من أبواب أحكام المساجد - الحديث 2 (4) الوسائل الباب 44 من أبواب أحكام المساجد - الحديث 3 (5) الوسائل: الباب 45 من أبواب أحكام المساجد (6) الوسائل: الباب 20 من أبواب أحكام المساجد - الحديث 1